

البَهْجَةُ الْمَرْضِيَّةُ
شَرْحُ الدَّيَّةِ الْمَضِيَّةِ

الطبعة الأولى

١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م

كل الحقوق محفوظة

لمركز القراءات القرآنية
إدارة الدراسات الإسلامية
بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية
الكويت

طبع هذا الكتاب بدعم مالي مباشر من
الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت
فجزاهم الله خيراً

البهجة المرضية

شرح الدرة المضية

تأليف العلامة
علي محمد الضباع
شيخ المقرئ المصرية الأسبق

إعنتي به
عبد العزيز فاضل العنزي
مسترف مركز الدراسات الإسلامية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَقَدْ حَرَصْتُ إِدَارَةَ الدِّرَاسَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِوَزَارَةِ الْأَوْقَافِ وَالشُّؤُونِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِدَوْلَةِ الْكُوَيْتِ عَلَى تَعْلِيمِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَالْعُلُومِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِهِ، فَأَنْشَأْتُ - بَعْدَ جُهْدٍ كَبِيرٍ - مَرْكَزًا لِتَدْرِيسِ الْقِرَاءَاتِ الْمُتَوَاتِرَةِ، وَتَدْرِيسِ الْعُلُومِ الَّتِي تَدُورُ فِي فَلَكِهَا، كَعِلْمِ الرَّسْمِ، وَعِلْمِ الضَّبْطِ، وَعِلْمِ النَّحْوِ، وَعِلْمِ الْفَوَاصِلِ (عَدَّ الْآيِ).

وَقَدْ اِهْتَمَّ مَرْكَزُ الْقِرَاءَاتِ بِتَدْرِيسِ الْكُتُبِ الْأَصِيلَةِ لِعُلُومِ الْقُرْآنِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا، وَمِنْ هَذِهِ الْكُتُبِ الَّتِي حَرَصْتُ إِدَارَةُ مَرْكَزِ الْقِرَاءَاتِ الْقُرْآنيَّةَ عَلَى تَدْرِيسِهَا كَمَقَرَّرٍ لِلْقِرَاءَاتِ الثَّلَاثِ لِشَرْحِ مَثْنُ (الدَّرَّةِ الْمُضِيَّةِ) هُوَ كِتَابُ الْبَهْجَةِ الْمَرْضِيَّةِ.

وَمِنْ بَابِ خِدْمَةِ طُلَّابِ الْعِلْمِ وَتَسْهِيلِ الْعُلُومِ قَامَتْ إِدَارَةُ مَرْكَزِ الْقِرَاءَاتِ بِطِبَاعَةِ الْمُتُونِ وَالشُّرُوحِ التَّالِيَةِ:

- مَثْنُ الشَّاطِئِيَّةِ فِي الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ.

- إِرْشَادُ الْمُرِيدِ إِلَى مَقْصُودِ الْقَصِيدِ؛ لِلشَّيْخِ الضَّبَّاعِ.

- مَثْنُ الدُّرَّةِ فِي الْقِرَاءَاتِ الثَّلَاثِ .
 - الْبَهْجَةُ الْمَرْضِيَّةُ لِشَرْحِ الدُّرَّةِ الْمُضِيَّةِ، لِلشَّيْخِ الضَّبَّاعِ .
 - مَثْنُ مَوْرِدِ الظُّمَّانِ فِي فَتَى الرَّسْمِ وَالضَّبْطِ .
 - دَلِيلُ الْحَيْرَانِ عَلَى مَوْرِدِ الظُّمَّانِ، لِلشَّيْخِ إِبْرَاهِيمَ الْمَارْغَنِيِّ .
 - مَثْنُ أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ فِي النَّحْوِ .
 - التَّسْهِيلُ فِي عَدِّ آيِ التَّنْزِيلِ، لِلشَّيْخِ إِبْهَابِ فِكْرِي .
 - شَرْحُ التَّسْهِيلِ فِي عَدِّ آيِ التَّنْزِيلِ، لِلشَّيْخِ إِبْهَابِ فِكْرِي .
- وَفِي الْخِتَامِ نَسَأَلُ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ يُوفِّقَنَا لِمَرْضَاتِهِ، وَالْعَمَلِ بِطَاعَتِهِ،
وَأَنْ يُلْهِمَنَا رُشْدَنَا، وَيَتُوبَ عَلَيْنَا، إِنَّهُ عَلَى ذَلِكَ قَدِيرٌ، وَبِالْإِجَابَةِ جَدِيرٌ.
وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

مُشْرِفُ مَرْكَزِ الْقِرَاءَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ

التَّابِعِ لِإِدَارَةِ الدِّرَاسَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ

بِوِزَارَةِ الْأَوْقَافِ وَالشُّؤُونِ الْإِسْلَامِيَّةِ

ترجمة مختصرة للناظم^(١)

هُوَ الْإِمَامُ الْعَالِمُ الْعَامِلُ الْعَلَّامَةُ أَبُو الْخَيْرِ مُحَمَّدُ شَمْسُ الدِّينِ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ يُونُسَ بْنِ الْجَزَرِيِّ، نِسْبَةً إِلَى جَزِيرَةَ ابْنِ عُمَرَ بِلَادِ بَكْرِ قُرْبِ الْمُوصِلِ، الشَّافِعِيُّ الدَّمَشْقِيُّ. وَلِدَ بِهَا سَنَةَ إِحْدَى وَخَمْسِينَ وَسَبْعِمِائَةٍ.

سَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ أَصْحَابِ الْفَخْرِ وَغَيْرِهِمْ، وَاعْتَنَى بِالْقِرَاءَاتِ فَاتَّقَنَهَا وَمَهَرَ فِيهَا، وَقَدِمَ الْقَاهِرَةَ مَرَارًا، وَسَمِعَ مِنَ الْمُسْنِدِينَ بِهَا، وَبَنَى بِدِمَشْقَ دَارًا لِلْقُرْآنِ، وَعُيِّنَ لِقَضَاءِ الشَّافِعِيَّةِ فَلَمْ يَتِمَّ لَهُ ذَلِكَ.

ثُمَّ ارْتَحَلَ إِلَى بِلَادِ الرُّومِ سَنَةَ سَبْعٍ وَتِسْعِينَ، وَاسْتَمَرَ بِهَا إِلَى أَنْ طَرَقَ تَمُرْلُوكُ تِلْكَ الْبِلَادِ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَثَمَانِمِائَةٍ، وَانْتَقَلَ إِلَى بِلَادِ فَارِسٍ وَتَوَلَّى بِهَا قَضَاءَ شِيرَازَ وَغَيْرَهَا، وَانْتَفَعَ أَهْلُ تِلْكَ النَّاحِيَةِ فِي الْحَدِيثِ وَالْقُرْآنِ بِهِ.

وَحَجَّ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَعَشْرِينَ، ثُمَّ قَدِمَ الْقَاهِرَةَ سَنَةَ سَبْعٍ وَعَشْرِينَ، وَحَجَّ مِنْهَا سَنَةَ ثَمَانٍ أَيْضًا بَعْدَ أَنْ حَدَّثَ بِالْقَاهِرَةِ، وَهُوَ مُمْتَعٌ بِسَمْعِهِ وَبَصَرِهِ وَعَقْلِهِ، يَنْظُمُ الشُّعْرَ، وَيَبْحَثُ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْقَاهِرَةِ فِي أَوَّلِ سَنَةِ تِسْعٍ، وَسَافَرَ إِلَى شِيرَازَ لِرَبِيعِ الْآخِرِ مِنْهَا، وَسَمِعَ أَيْضًا الْحَدِيثَ مِنَ الْإِسْنَوِيِّ، وَابْنِ عَسَاكِرَ، وَابْنِ أَبِي عُمَرَ.

(١) كَتَبَ هَذِهِ التَّرْجُمَةَ الْإِمَامُ أَبُو الْقَاسِمِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ التُّونَرِيُّ فِي بَدَايَةِ شَرْحِهِ لِطَبِيبَةِ النَّشْرِ.

وَلَهُ مُصَنَّفَاتٌ كَثِيرَةٌ، مِنْهَا فِي عِلْمِ الْقُرْآنِ:

النَّشْرُ.

وَالْتَقْرِيبُ.

وَالطَّيِّبَةُ.

ثَلَاثَتُهَا فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ.

وَالدُّرَةُ الْمُضِيَّةُ فِي الْقِرَاءَاتِ الثَّلَاثِ.

وَالْوَقْفُ وَالْإِبْتِدَاءُ.

وَكِتَابُ أَسْمَاءِ رِجَالِ الْقِرَاءَاتِ.

وَكِتَابُ مُنْجِدِ الْمُقْرئينَ.

وَمُقَدِّمَةٌ مَنْظُومَةٌ فِي التَّجْوِيدِ.

وَلَهُ أَيْضًا:

الْحِصْنُ الْحَصِينُ.

وَعُدَّةُ الْحِصْنِ.

وَالْمُسْنَدُ الْأَحْمَدُ عَلَى مُسْنَدِ أَحْمَدَ.

وَالْأَوَّلِيَّةُ فِي الْأَحَادِيثِ الْأَوَّلِيَّةِ.

وَأَسْنَى الْمَطَالِبِ فِي مَنَاقِبِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ .

وَمُقَدِّمَةً فِي النَّحْوِ .

وَلَهُ فِي النَّظْمِ قَصَائِدُ كَثِيرَةٌ، مِنْهَا قَصِيدَةُ نَبَوِيَّةٍ، أَوَّلُهَا

لَطِيبَةَ بَتْ طُولَ اللَّيْلِ أُسْرِي لَعَلَّ بِهَا يَكُونُ فِكَاكُ أُسْرِي

وَمِنْ أَبْيَاتِ هَذِهِ الْقَصِيدَةِ:

إِلَهِي سَوَدَ الْوَجْهَ الْخَطَايَا وَبَيَّضَتِ السُّنُونُ سَوَادَ شَعْرِي

وَمَا بَعْدَ النَّقَى إِلَّا الْمُصَلَّى وَمَا بَعْدَ الْمُصَلَّى غَيْرُ قَبْرِي

وَأُنْشَدَ بَعْضُهُمْ يَمْدَحُهُ وَيُشِيرُ إِلَى مُصَنَّفَاتِهِ الثَّلَاثَةِ الْأُولَى:

أَيَا شَمْسَ عِلْمٍ بِالْقِرَاءَاتِ أَشْرَقْتَ وَحَقَّقَ قَدْ مَنْ الْإِلَهِ عَلَى مِضْرٍ

وَهَا هِيَ بِالتَّقْرِيبِ مِنْكَ تَضَوَّعَتْ غَيْرَ أَوْ أَضَحَتْ وَهِيَ طَيْبَةُ النَّشْرِ^(١)

* * *

(١) وَتُوفِّيَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي شِيرَازَ ضَحْوَةَ الْجُمُعَةِ الْخَامِسِ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةِ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ وَثَمَانِمِائَةٍ، وَدُفِنَ بِدَارِ الْقُرْآنِ الَّتِي أَنْشَأَهَا هُنَاكَ.

ترجمة الشارح^(١)

هُوَ الشَّيْخُ : عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَسَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، نُورُ الدِّينِ ،
الْمُلَقَّبُ بِالضَّبَّاعِ .

مِصْرِيٌّ، عَلَّامَةٌ كَبِيرٌ، وَإِمَامٌ مُقَدَّمٌ فِي عِلْمِ التَّجْوِيدِ، وَالْقِرَاءَاتِ، وَالرَّسْمِ
الْعُثْمَانِيِّ، وَضَبَطَ الْمَصَاحِفَ، وَعَدَّ الْآيَ، وَغَيْرَهَا .

مولده، ونشأته :

وُلِدَ الشَّيْخُ الضَّبَّاعُ بِحَيِّ الْقَلْعَةِ بِمَدِينَةِ الْقَاهِرَةِ، فِي الْعَاشِرِ مِنْ نَوْفَمَبْرِ عَامِ
١٨٨٦م .

وَحَفِظَ الْقُرْآنَ كَامِلًا وَهُوَ صَغِيرٌ، وَظَهَرَتْ نَجَابَتُهُ وَتُبُوغُهُ أَثْنَاءَ حِفْظِهِ، حَتَّى إِنَّ
شَيْخَ الْمَقَارِي - آنذاك - الْعَلَّامَةَ الشَّيْخَ مُحَمَّدَ بْنَ أَحْمَدَ الْمُتَوَلَّى (ت -
١٣١٣هـ) حِينَ لَمَسَ فِيهِ ذَلِكَ أَوْصَى صِهْرَهُ الشَّيْخَ حَسَنَ بْنَ يَحْيَى الْكُتَيْبِيَّ
بَأَنْ يَغْتَنِي بِهِ وَيُعَلِّمَهُ الْقِرَاءَاتِ وَعُلُومَ الْقُرْآنِ، وَأَنْ يُحَوِّلَ إِلَيْهِ كُلَّ كُتُبِهِ بَعْدَ
وَفَاتِهِ .

فَاجْتَهَدَ الشَّيْخُ الضَّبَّاعُ فِي الطَّلَبِ وَالتَّحْصِيلِ حَتَّى صَارَ مِنْ أَعْلَمِ أَهْلِ عَصْرِهِ
فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ، وَتَرَقَّى فِي الْوُظَائِفِ الْقُرْآنِيَّةِ حَتَّى أَصْبَحَ شَيْخَ الْمَقَارِي

(١) هذه الترجمة منقولة باختصار من كتاب العلامة علي محمد الضباع، تأليف الدكتور أشرف

محمد فؤاد طلعت حفظه الله .

بِمَسْجِدِ السُّلْطَانِ حَسَنِ بِالقَاهِرَةِ، ثُمَّ بِمَسْجِدِ السَّيِّدَةِ رُقْيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ثُمَّ بِمَسْجِدِ
السَّيِّدَةِ زَيْنَبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مَعَ شَيْخِ الْمَقَارِي فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ
بْنُ عَلِيِّ بْنِ خَلْفِ الْحُسَيْنِيِّ الْمَعْرُوفِ بِالْحَدَّادِ (ت - ١٣٥٧ هـ).

ثُمَّ عَيْنُهُ مَلِكُ مِصْرَ (الْمَلِكُ فَارُوقُ) شَيْخاً لِلْقُرَّاءِ وَعُمُومِ الْمَقَارِي الْمِصْرِيَّةِ
بِمَرْسُومٍ مَلِكِيٍّ عَامَ ١٣٦٨ هـ - ١٩٤٩ م .

وَقَدْ وَلِيَ الشَّيْخُ عَلِيُّ الضَّبَّاعُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَشِيخَةَ عُمُومِ الْمَقَارِي وَالْإِفْرَاءِ بِالدِّيَارِ
الْمِصْرِيَّةِ عَلَى رُؤُوسِ الْأَشْهَادِ مِنْ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ الْمُبَرِّزِينَ عَنْ جِدَارَةٍ، فَتَالَ
مِنْهُمْ مَكَانَ الصَّدَارَةِ، وَكَانَ مُحِيطاً لَا يَغِيضُ، وَبَحْراً فِي الْعِلْمِ لَا يَزَالُ
يُفِيضُ، وَكَتَبَ فِي كُلِّ مَا لَهُ صِلَةٌ بِالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فَأَحْسَنَ وَأَجَادَ، وَنَاقَشَ
فَأَفْحَمَ، وَأَفَادَ، وَرَدَّ الْمُغِيرِينَ عَلَى عُلُومِ الْقُرْآنِ بَغِيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْراً،
وَكَفَى اللَّهُ بِصَوْلَتِهِ الْمُسْلِمِينَ مِنْهُمْ شَرّاً وَضُرّاً.

وَكَانَ تَقِيّاً زَكِيّاً، وَرِعاً نَقِيّاً، زَاهِداً عَابِداً، مُتَوَاضِعاً لَيْنَ الْجَانِبِ، سَمَحاً كَرِيمَ
النَّفْسِ، لَا يَفْتُرُ عَنْ تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ، وَعَمَرَ طَوِيلاً.

شيوخه :

وَقَدْ تَلَقَّى الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ الضَّبَّاعُ الْقِرَاءَاتِ عَلَى غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ ثِقَاتِ الْجَهَابَةِ
الْأَثْبَاتِ :

- مِنْهُمْ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ الْمُقْرِي حَسَنُ بْنُ يَحْيَى الْكُتَيْبِيُّ، الْمَعْرُوفُ بِ(صِهْرِ
الْمُتَوَلِّي).

- وَالْأُسْتَاذُ الْكَبِيرُ الشَّيْخُ الْمُقْرِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حُسَيْنِ الْخَطِيبِ الشَّعَارُ (كَانَ حَيًّا ١٣٣٨هـ).

وَقَدْ أَخَذَ هَذَانِ الْعَالِمَانِ الْجَلِيلَانِ عَلَى خَاتِمَةِ الْمُحَقِّقِينَ الْعَلَامَةِ الْمُقْرِي الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْمَعْرُوفِ بِالْمُتَوَلِّي شَيْخِ الْقُرَاءِ وَالْإِقْرَاءِ بِالْذِّيَارِ الْمِصْرِيَّةِ فِي وَقْتِهِ (ت ١٣١٣هـ).

- وَقَرَأَ الشَّيْخُ الضَّبَّاعُ - أَيْضاً - الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرَ مِنْ طَرِيقَةِ (طَبِيبَةِ النَّشْرِ) عَلَى الشَّيْخِ مُحَمَّدٍ عَامِرٍ مُرَادِ الشَّيْبَانِيِّ الشَّافِعِيِّ (كَانَ حَيًّا سَنَةَ ١٣٣٥هـ).

كَمَا قَرَأَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ بِرَوَايَةِ حَفْصِ عَنْ عَاصِمٍ عَلَى الشَّيْخِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورِ السُّكْرِيِّ.

تلاميذه:

وَقَدْ بُوْرِكَ لِلشَّيْخِ الضَّبَّاعِ فِي عُمُرِهِ وَوَقْتِهِ، فَأَخَذَ عَنْهُ التَّجْوِيدَ وَالْقِرَاءَاتِ عَالَمٌ كَثِيرٌ، وَجَمٌّ غَفِيرٌ، مِنْ مِصْرَ وَخَارِجِهَا، لَا يَأْتِي عَلَيْهِمُ الْعَدُّ، وَذَاعَ صِبْغُهُ فِي كُلِّ مَكَانٍ، بِرِفْعَةِ الشَّانِ.

- الشَّيْخُ إِبْرَاهِيمُ عَطَوَةَ عَوْضَ.

- الْمُقْرِي الْمُسْنِدُ الشَّيْخُ: أَحْمَدُ عَبْدُ الْعَزِيزِ أَحْمَدُ مُحَمَّدِ الزِّيَّاتِ الْمِصْرِيُّ الضَّرِيرُ، قَرَأَ عَلَيْهِ الْقِرَاءَاتِ الْأَرْبَعِ الَّتِي فَوْقَ الْعَشْرَةِ سَنَةَ ١٩٣٧م بِالْقَاهِرَةِ.

- الشَّيْخُ عَبْدُ الْحَلِيمِ بَذَرُ أَحْمَدَ عَطَا اللَّهَ السَّيْفِي الْمُنُوفِي الْمِصْرِي رَحِمَهُ اللَّهُ

تعالى قرأ على الشيخ الضَّبَّاعِ بَعْضَ الْقُرْآنِ بِرِوَايَةِ حَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ مِنْ طَرِيقِ الشَّاطِئِيَّةِ .

-الشيخُ الْمُحَقِّقُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الشَّيْخِ مُحَمَّدٍ عَلِيٍّ عُيُونُ السُّودِ، شَيْخُ الْقُرَاءِ وَأَمِينُ الْإِفْتَاءِ بِمَدِينَةِ حِمَاصَ .

-الشيخُ الْمُحَقِّقُ الْمُدَقِّقُ الْمُقَرِّئُ الْكَبِيرُ أَحْمَدُ بْنُ حَامِدٍ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ عَشْرِي بْنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ التَّيْجِيُّ الْمَدَنِيُّ، ثُمَّ الْمَكِّيُّ، شَيْخُ الْقُرَاءِ بِمَكَّةَ الْمُكْرَمَةِ (ت ١٣٦٨هـ) .

-وَمِنْ طُلَّابِ الشَّيْخِ الضَّبَّاعِ مِنْ خَارِجِ مِصْرَ - أَيْضاً - الشَّيْخُ أَحْمَدُ مَالِكُ حَمَّادِ الْفُوتِي السِّنْعَالِي، ثُمَّ الْقَاهِرِيُّ الْأَزْهَرِيُّ، أَفَادَ مِنَ الشَّيْخِ الضَّبَّاعِ فِي عِلْمِي الرَّسْمِ وَالضَّبْطِ .

وفاته :

وَبَعْدَ حَيَاةٍ حَافِلَةٍ بِالْخِدْمَاتِ الْجَلِيلَةِ لِكِتَابِ اللَّهِ الْعَزِيزِ فَاضَتْ رُوحُ الْعَلَّامَةِ الْمُقَرِّئِ الشَّيْخِ عَلِيِّ مُحَمَّدِ الضَّبَّاعِ إِلَى بَارِئِهَا، فِي الثَّانِي مِنْ يَنَآيِرِ سَنَةِ إِحْدَى وَسِتِّينَ وَتِسْعِمَائَةٍ وَأَلْفٍ (١٩٦١هـ) مِنَ الْمِيلَادِ الْمُوَافِقَ لَشَهْرِ شَعْبَانَ سَنَةِ ثَمَانِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ وَأَلْفٍ (١٣٨٠هـ) عَنْ خَمْسٍ وَسَبْعِينَ سَنَةً .

رَحِمَ اللَّهُ الشَّيْخَ الضَّبَّاعَ رَحْمَةً وَاسِعَةً، وَأَجْزَلَ لَهُ الْمَغْفِرَةَ وَالثَّوَابَ، وَجَزَاهُ عَنِ الْقُرْآنِ وَأَهْلِهِ خَيْرَ الْجَزَاءِ، إِنَّهُ سَمِيعٌ مُجِيبُ الدُّعَاءِ .

مؤلفاته :

- ١ - إتحاف المريد، بشرح فتح المجيد، في قراءة حمزة من طريق القصيد.
 - ٢ - أرجوزة فيما خالف فيه الكسائي حفصاً.
 - ٣ - إرشاد الأخوان، إلى شرح مورد الظمان، في رسم وضبط القرآن.
 - ٤ - إرشاد المريد، إلى مقصود القصيد، في القراءات السبع.
 - ٥ - أسرار المطلوب، في بيان الكلمات المختلفة فيها عن أبي يعقوب.
 - ٦ - الإضاءة في بيان أصول القراءة، بالنسبة للقراء العشرة.
 - ٧ - أقرب الأقوال، على فتح الأفقال، في التجويد.
 - ٨ - الأقوال المعربة، عن مقاصد الطيبة، في القراءات العشر.
 - ٩ - إنشاد الشريد، من معاني القصيد، في القراءات السبع.
 - ١٠ - البدر المنير، في قراءة ابن كثير.
 - ١١ - بلوغ الأمنية شرح منظومة إتحاف البرية، بتحرير الشاطبية، واختصارها.
 - ١٢ - البهجة المرضية في شرح الدرة المضية.
 - ١٣ - تذكرة الإخوان، في بيان أحكام رواية حفص بن سليمان.
 - ١٤ - تقريب النفع، في القراءات السبع.
 - ١٥ - تنقيح التحرير.
- وَعَبَّرَهَا كَثِيرٌ.

المقدمة

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ هُدًى وَذِكْرًا لِأُولِي الْأَلْبَابِ،
وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ؛ سَيِّدِ وَلَدِ عَدْنَانَ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ
أُولِي الرِّوَايَةِ وَالْإِتْقَانِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَيَقُولُ الْعَبْدُ الْفَقِيرُ إِلَى رَحْمَةِ الْخَيْرِ الْبَصِيرِ عَلِيِّ الضَّبَاعِ ذُو الْعِزِّ وَالْتَقْصِيرِ:
هَذَا شَرْحٌ لَطِيفٌ عَلَى (الدُّرَّةِ الْمَضِيَّةِ فِي الْقِرَاءَاتِ الثَّلَاثِ الْمَرْضِيَّةِ) لِحَافِظِ
عَصْرِهِ وَوَحِيدِ ذَهْرِهِ الْإِمَامِ الْمُحَقِّقِ الْمُقَرَّرِ الْمُدَقِّقِ شَيْخِ مَشَايخِنَا الشَّيْخِ
مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجَزَرِيِّ؛ حَبَاهُ اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ، وَأَسْكَنَهُ فَسِيحَ
جَنَّتِهِ، جَعَلَتْهُ لِاسْتِخْرَاجِ الْقِرَاءَاتِ مِنْهَا عَلَى وَجْهِ مُخْتَصَرٍ، وَفَصَّلْتُ كُلَّ
تَرْجَمَةٍ عَلَى حَدِيثِهَا؛ لِيَكُونَ ذَلِكَ أَفْضَى لِلْوَطَرِ، وَأَجْمَعَ لِلنَّظَرِ.

[وَسَمَّيْتُهُ بِ: الْبَهْجَةِ الْمَرْضِيَّةِ فِي شَرْحِ الدُّرَّةِ الْمَضِيَّةِ].

وَاللَّهُ أَسْأَلُ - وَهُوَ خَيْرُ مَسْئُولٍ وَأَقْرَبُ مَأْمُولٍ - أَنْ يُفِيضَ عَلَيْهِ سَحَائِبَ
الْقَبُولِ.

قَالَ النَّاطِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى:

١ - قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَخَدَهُ عَلَا

أَفْتَتَحْ بِ(الْحَمْدِ):

- أَقْتِدَاءُ بِالْكِتَابِ الْعَزِيزِ.

- وَعَمَلًا بِخَبَرِ: (كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِحَمْدِ اللَّهِ فَهُوَ أَجْذَمُ).

وَيُرْوَى: (بِذِكْرِ اللَّهِ فَهُوَ أَقْطَعُ).

أَيُّ: مَقْطُوعٌ عَنِ الْخَيْرِ وَالْبَرَكَةِ.

وَالْحَمْدُ - لُغَةً - : الثَّنَاءُ بِاللِّسَانِ عَلَى الْجَمِيلِ الْإِخْتِيَارِيِّ عَلَى قَصْدِ التَّعْظِيمِ.

وَأَصْطِلَاحًا: فِعْلٌ يُنْبِئُ عَنِ تَعْظِيمِ الْمُنْعَمِ؛ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ مُنْعَمٌ عَلَى الْحَامِدِ وَغَيْرِهِ،

وَاللَّهُ: عَلَّمَ عَلَى الذَّاتِ الْوَاجِبِ الْوُجُودِ، الْمُسْتَحَقَّ لِجَمِيعِ الْمَحَامِدِ.

وَقَدْ سَلَكَ النَّاطِمُ طَرِيقَةً غَرِيبَةً فِي أَبْتِدَائِهِ بِ(الْحَمْدِ) حَيْثُ قَالَ: (قُلِ الْحَمْدُ

لِلَّهِ)، وَلَمْ يَقُلْ: (الْحَمْدُ لِلَّهِ)، أَقْتِدَاءُ بِكِتَابِ اللَّهِ، حَيْثُ قَالَ جَلَّ وَعَلَا:

﴿وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَخْذُ وَلَدًا﴾.

﴿قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى﴾.

وَلِأَنَّ فِي الْأَمْرِ بِ(الْحَمْدِ) دَلَالَةً لِلْمُخَاطَبِ، وَتَرْغِيئًا عَلَى الْإِثْنَانِ بِهِ فِي أَبْتِدَاءِ

كُلِّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ، فَنَزَلَ النَّاطِمُ دَلَالَتَهُ عَلَيْهِ مَثَرَةً الْحَمْدِ؛ عَلَى طَرِيقَةِ قَوْلِهِمْ:

الْدَّالُّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلِهِ.

وَلِيَكُونَ لَهُ مِثْلُ ثَوَابِ فَاعِلِهِ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ؛ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ^(١).

فَكَأَنَّهُ ابْتَدَأَ بِ(الْحَمْدِ)، وَقَالَ: قُلْ يَا أَيُّهَا الْمُبْتَدِئُ لِأَمْرِ ذِي بَالٍ: الْحَمْدُ لِلَّهِ. وَأَشَارَ بِقَوْلِهِ: (وَحْدَهُ عَلَا إِلَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَاحِدٌ، مُنْفَرِدٌ فِي مُلْكِهِ، لَا شَرِيكَ لَهُ فِي عُلُوِّهِ).

١- وَمَجْدُهُ وَأَسْأَلُ عَوْنَهُ وَتَوَسَّلَا

الْجَمْلُ الثَّلَاثُ عَطْفٌ عَلَى الْجُمْلَةِ الْأُولَى.

وَالْتَمَجِيدُ: التَّعْظِيمُ.

وَالْعَوْنُ: الْإِعَانَةُ.

وَالْتَوَسَّلُ: التَّقَرُّبُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِطَاعَتِهِ، وَمِنْ أَعْظَمِهَا تِلَاوَةُ الْقُرْآنِ وَخِدْمَتُهُ.

٢- وَصَلَّ عَلَى خَيْرِ الْأَنَامِ مُحَمَّدٍ وَسَلَّمْ وَآلِ وَالصَّحَابِ وَمَنْ تَلَا

لَمَّا أَتَى عَلَى اللَّهِ - تَعَالَى - بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، صَلَّى عَلَى خَيْرِ خَلْقِهِ، أَيِ: صَفْوَتِهِ فِي الْإِنْسِ وَالْجِنِّ وَالْمَلَائِكَةِ؛ لِأَنَّ غَيْرَهُمْ مِنْ بَقِيَّةِ الْمَخْلُوقَاتِ لَا يَصْلَحُ أَنْظَامُهُ فِي سَبِيلِ التَّفْضِيلِ فِي هَذَا الْمَقَامِ.

(١) «صحيح مسلم» باب فضل إعانة الغازي في سبيل الله بمزكوب وغيره وخلافته في أهله بخير.

وَأَتَى بِالصَّلَاةِ عَلَى وَبِيرَةِ الْحَمْدِ تَحْسِينًا لِلنُّظَامِ، وَلَمْ يَكْتَفِ بِهَا؛ بَلْ ضَمَّ السَّلَامَ إِلَيْهَا؛ أَمْتِثَالًا لِقَوْلِهِ جَلَّ وَعَلَا ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ وَحِزْزًا لِلثَّوَابِ الْمَوْعُودِ بِهِ فِي الْحَدِيثِ: «يَا مُحَمَّدُ، أَمَا يُرْضِيكَ أَنْ لَا يُصَلِّيَ عَلَيْكَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِكَ مَرَّةً إِلَّا صَلَّيْتُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا، وَلَا يُسَلِّمَ عَلَيْكَ مَرَّةً إِلَّا سَلَّمْتُ عَلَيْهِ عَشْرًا»^(١)؛ وَدَفْعًا لِكِرَاهَةِ إِفْرَادِ أَحَدِهِمَا عَنِ الْآخَرِ.

وَالصَّلَاةُ مِنَ اللَّهِ: الرَّحْمَةُ الْمَقْرُونَةُ بِالْتَّعْظِيمِ.

وَمِنَ الْمَلَائِكَةِ: الْإِسْتِغْفَارُ.

وَمِنَ الْمُؤْمِنِينَ: التَّضَرُّعُ وَالِدُّعَاءُ.

وَصَلَّى عَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ؛ أَمْتِثَالًا لِأَمْرِهِ ﷺ بِذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: «قُولُوا: اَللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ . . .» إِنْخِ الْحَدِيثِ.

وَلِنَهْيِهِ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ بِدُونِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِمْ.

وَأُلِ النَّبِيِّ: عِثْرَتُهُ.

وَقِيلَ: أَتْبَاعُهُ.

وَقِيلَ: أُمَّتُهُ فِي مَقَامِ الدُّعَاءِ، وَفِي مَقَامِ الزَّكَاةِ: بَنُو هَاشِمٍ، وَبَنُو الْمُطَّلِبِ.

(١) «مصنف ابن أبي شيبة» في ثواب الصلاة على النبي ﷺ.

وَالصَّحَابِيُّ: كُلُّ مُسْلِمٍ صَحِبَ الرَّسُولَ ﷺ.

وَمَعْنَى (تَلَا): تَبَعَ.

٣- وَبَعْدُ فَخُذْ نَظْمِي حُرُوفَ ثَلَاثَةٍ تَتِمُّ بِهَا الْعَشْرُ الْقِرَاءَاتِ وَأَنْقِلَا

قَوْلُهُ: (وَبَعْدُ): كَلِمَةٌ يُؤْتَى بِهَا لِلانْتِقَالِ مِنْ غَرَضٍ أَوْ أُسْلُوبٍ إِلَى آخَرَ، وَيُسْتَحَبُّ الْإِثْنَانُ بِهَا فِي الْخُطْبِ وَالْمُرَاسَلَاتِ أَقْتِدَاءً بِهِ ﷺ؛ لِأَنَّهُ كَانَ يَأْتِي بِهَا فِي خُطْبِهِ وَمُرَاسَلَاتِهِ.

أَيُّ: وَبَعْدُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ حَمْدِ اللَّهِ، وَالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ وَآلِهِ وَأَصْحَابِهِ (فَخُذْ) أَيُّ: خُذْ مَا نَظَّمْتُهُ لَكَ مِنْ حُرُوفِ الْقِرَاءَاتِ الثَّلَاثِ الْمَنْسُوبَةِ لِلْأَئِمَّةِ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ نَذَكُرُ أَسْمَاءَهُمْ بَعْدُ؛ لِتَكْمُلَ بِهَا مَعَ السَّبْعِ الْمَذْكُورَةِ فِي الْحَزْرِ الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرُ الْمَشْهُورُ الْمُتَوَاتِرَةُ الْمَعْلُومَةُ مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ؛ كَمَا قَالَ الْإِمَامُ عَبْدُ الْوَهَّابِ السُّبْكِيُّ.

فَاللَّامُ فِيهَا لِلْعَهْدِ.

وَهَذَا حَتْ مِنْ الشَّيْخِ لِلطَّالِبِ الَّذِي قَرَأَ بِالسَّبْعِ أَنْ يَقْرَأَ بِالثَّلَاثِ أَيْضاً؛ لِيُحِيطَ بِالْعَشْرِ، وَلِذَا جَعَلَ قِرَاءَاتِ الثَّلَاثَةِ مُرَتَّبَةً عَلَى قِرَاءَاتِ ثَلَاثَةٍ مِنَ السَّبْعَةِ.

وَأَشَارَ بِقَوْلِهِ: (وَأَنْقِلَا) إِلَى أَنَّ طَرِيقَ اخْتِذَا هَذَا الْفَنِّ النَّفْلُ عَنِ الْأَئِمَّةِ الْمُعْتَبَرَةِ الْمُتَّصِلِ سَنَدُهُمْ بِالنَّبِيِّ ﷺ.

٤- كَمَا هُوَ فِي تَخْبِيرِ تَنْسِيرِ سَبْعِهَا

أَيُّ: خُذْ نُظْمِي حُرُوفَ الثَّلَاثَةِ؛ حَالِ كَوْنِهِ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي ذَكَرْتُهُ فِي كِتَابِي
الْمُسَمَّى (تَحْيِيرُ التَّيْسِيرِ) مِنْ غَيْرِ تَغْيِيرٍ.

وَهُوَ كِتَابٌ جَمَعَ فِيهِ النَّاطِمُ الْقِرَاءَاتِ الثَّلَاثَ مَعَ السَّنْعِ؛ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي
ذَكَرَهُ الدَّانِي فِي (التَّيْسِيرِ)؛ وَسَمَّاهُ بِذَلِكَ الْأَسْمِ، فَكَأَنَّهُ زَيْنُ التَّيْسِيرِ؛ حَيْثُ
كَمَلَهُ لِلْعَشْرِ.

وَعُلِمَ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ طَرِيقَ هَذِهِ الْقَصِيدَةِ وَطَرِيقَ التَّحْيِيرِ وَاحِدٌ.

وَلَمَّا بَيَّنَّ مُوَافَقَةَ الطَّرِيقَيْنِ؛ شَرَعَ فِي الدُّعَاءِ تَيْمُنًا، فَقَالَ:

٤- فَأَسْأَلُ رَبِّي أَنْ يَمُنَّ فَيَكْمُلَا

أَيُّ: فَأَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُوفِّقَنِي عَلَى إِتِمَامِ النَّظْمِ وَإِكْمَالِهِ، وَهُوَ الْمُبْلَغُ كُلِّ أَمَلٍ إِلَى
أَمَالِهِ.

٥- أَبُو جَعْفَرٍ عَنْهُ ابْنُ وَرْدَانَ نَاقِلٌ كَذَاكَ ابْنُ جَمَازٍ سُلَيْمَانُ ذُو الْعُلَى

شَرَعَ يُبَيِّنُ أَسْمَاءَ الْقِرَاءِ الثَّلَاثَةِ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مَعَ اثْنَيْنِ مِنْ
أَصْحَابِهِ.

فَتَكَلَّمَ فِي هَذَا الْبَيْتِ عَلَى الْإِمَامِ الْأَوَّلِ مِنْهُمْ؛ وَهُوَ أَبُو جَعْفَرٍ يَزِيدُ بْنُ الْقَعْقَاعِ
الْمَخْزُومِيُّ الْمَدَنِيُّ، مَوْلَى أَبِي الْحَارِثِ الْمَخْزُومِيِّ، كَانَ تَابِعِيًّا، انْتَهَتْ إِلَيْهِ
الرَّئِاسَةُ فِي الْإِقْرَاءِ بِالْمَدِينَةِ بِمَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ،
وَمَسَحَتْ أُمُّ سَلَمَةَ عَلَى رَأْسِهِ صَغِيرًا، وَكَانَ مِنْ أَجَلِ شُيُوخِ نَافِعٍ.

قَالَ نَافِعٌ: لَمَّا غُسِّلَ أَبُو جَعْفَرٍ؛ نَظَرُوا مَا بَيْنَ نَحْرِهِ إِلَى فُؤَادِهِ مِثْلَ وَرَقَةٍ الْمُضْصَحَفِ، فَمَا شَكَ أَحَدٌ مِمَّنْ حَضَرَهُ أَنَّهُ نُورُ الْقُرْآنِ.

وَرُويَ فِي الْمَنَامِ بَعْدَ وَفَاتِهِ، فَقَالَ: بَشِّرْ أَصْحَابِي وَكُلَّ مَنْ قَرَأَ قِرَاءَتِي أَنَّ اللَّهَ غَفَرَ لَهُمْ، وَأَجَابَ فِيهِمْ دَعْوَتِي.

قَرَأَ عَلَى:

- مَوْلَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِيَّاشٍ بْنِ أَبِي رِبِيعَةَ الْمَخْزُومِيِّ.

- وَعَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ الْهَاشِمِيِّ.

- وَعَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَقَرَأَ الثَّلَاثَةَ عَلَى أَبِي الْمُنْذِرِ أَبِي بْنِ كَعْبٍ.

وَقَرَأَ أَيْضاً أَبُو هُرَيْرَةَ وَابْنُ عَبَّاسٍ عَلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ.

وَقَرَأَ زَيْدٌ وَأَبِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

تُوفِّيَ بِالْمَدِينَةِ سَنَةَ ثَمَانٍ وَعِشْرِينَ وَمِائَةٍ.

- رَوَى عَنْهُ عِيسَى بْنُ وَرْدَانَ؛ الْمَدَنِيُّ؛ الْحَدَّاءُ، كَانَ رَئِيساً فِي الْقِرَاءَةِ ضَابِطاً مُحَقِّقاً، تُوفِّيَ سَنَةَ سِتِّينَ وَمِائَةٍ.

- وَرَوَى عَنْهُ أَيْضاً ابْنُ جَمَّازٍ؛ وَهُوَ سُلَيْمَانُ بْنُ مُسْلِمٍ الزُّهْرِيُّ الْمَدَنِيُّ، كَانَ مُقْرِئاً ضَابِطاً نَبِيلاً، وَتُوفِّيَ سَنَةَ سَبْعِينَ وَمِائَةٍ.